

وَتَبِعَهُ فِي ذَلِكَ شَارِحُ الْأَلْفِيَةِ ابْنُ عَقِيلٍ فِي قَوْلِهِ " وَأَشَارَ
بِقَوْلِهِ " وَاجْعَلْ لَعْلًا " إِلَى أَنَّ كُلَّ فِعْلٍ ثَلَاثِيٍّ يَجُوزُ أَنْ يُبْنَى مِنْهُ
فِعْلٌ عَلَى فِعْلٍ بِقَمَدِ الْمَدْحِ أَوْ الذَّمِّ ^(١) .

وَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَهَا فِي أَسْلُوبِ التَّعَجُّبِ كَمَا حَبَّ شَرْحُ التَّصْرِيحِ عَلَى
التَّوْضِيحِ حَيْثُ يَقُولُ " وَزَادَ بَعْضُهُمْ فِي التَّعَجُّبِ صِيغَةً ثَالِثَةً وَهِيَ
فِعْلٌ بِضَمِّ الْعَيْنِ نَحْوُ " كَبُرَتْ كَلِمَةٌ " ^(٢) ، وَكَذَلِكَ ابْنُ جَنِّي السِّدِّي
عَدَّ هَذِهِ الصِّيغَةَ (فَعْلًا) مِنَ الْأَصْلِ لَصِيغَةِ التَّعَجُّبِ (مَا أَفْعَلَهُ) يَقُولُ :

" وَكَذَلِكَ نَعْتَقِدُ نَحْنُ أَيْضًا فِي الْفِعْلِ الْمَبْنِيِّ مِنْهُ فِعْلُ التَّعَجُّبِ
أَنَّهُ قَدْ نَقِلَ عَنْ فِعْلٍ وَفِعْلٍ إِلَى فِعْلٍ ، حَتَّى صَارَتْ لَهُ صِفَةُ التَّمَكُّنِ
وَالْتَقَدُّمِ ، ثُمَّ بُنِيَ مِنْهُ الْفِعْلُ ، فَقِيلَ (مَا أَفْعَلَهُ) نَحْوُ (مَا أَشْعَرَهُ) ،
إِنَّمَا هُوَ مِنْ شَعَرَ ، قَدْ حَكَاهَا أَيْضًا أَبُو زَيْدٍ ، وَكَذَلِكَ مَا أَقْتَلَهُ
وَمَا أَكْفَرَهُ هُوَ عِنْدُنَا مِنْ قَتَلَ وَكَفَرَ تَقْدِيرًا ، وَإِنْ لَمْ يَظْهَرْ فِي
اللُّغَةِ اسْتِعْمَالًا " ^(٣) .

وَقَدْ نَقَلَ شَارِحُ الْكَافِيَةِ هَذَا الْمَعْنَى عَنْ ابْنِ جَنِّي بِنُصْ أَخْرَى
وَبَضِيفٍ إِلَيْهِ تَعْلِيلًا حَسَنًا حَيْثُ يَقُولُ :

" قِيلَ لَا يُبْنَى فِعْلُ التَّعَجُّبِ إِلَّا مِنْ (فَعْلٍ) مَفْهُومِ الْعَيْنِ فِي
أَصْلِ الْوَضْعِ أَوْ مِنَ الْمُنْقُولِ إِلَى (فَعْلٍ) إِذَا كَانَ مِنْ غَيْرِهِ نَحْوُ (مَا

(١) السابق ج٢ ص ٢٦٨ .

(٢) شرح التصريح ج٢ ص ٨٩ والاية هي الخامسة من سورة الكهف .

(٣) الخصائص ج٢ ص ٢٢٥ .